قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 230 لعام 2007'

ان المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 15 كل عام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما

وعلى كتاب مجلس مدينه حلب رقم 30214 تاريخ 12/10/2006

وعلى كتاب وزاره الإدارة المحلية رقم 4,511/ك/6/د تاريخ 5/11/2006

وعلى حاشيته مديريه الشؤون المالية - الواردات المؤرخة في 10/1/2007 المتضمن:

لدى الرجوع الى سجلاتنا في شعبه التحقق تبين بان السيد مصطفى د ع بن محمد وامينه يشغل محل على العقار 1213 منطقه عقاريه رابعه بمهنه تنجيد سيارات (فراش) وذلك عن التحققات والاعوام التالية:

1565 لعام 1996-1542 لعام 1997-1520 لعام 1998-1129 لعام 1999-1116 لعام 2000-1115 لعام 2001-1068 لعام 2002

يرجى الاطلاع والتوجيه

وعلى كتابه مديريه الشؤون الفنية – دائرة الاستملاك والتوزيع والشرفية المؤرخ في 17/1/2007 المتضمن:

جوابا لكتاب السيد وزير الإدارة المحلية والبيئة المرفق طيا والمعطوف على كتاب مجلس مدينه حلب رقم 30214 تاريخ 12/10/2006 والمرفق طيا والمتضمن تشكيل لجنه لتدقيق الموضوع والسجلات الموجودة لدى مجلس المدينة فيما يتعلق بإشغال المواطن مصطفى د ع بن محمد على المحضر 1213 رابعه المستملك بالتمام بالمرسوم 1785 لعام 1968 لمشروع المسرح القومي والمشغل بمهنه بوفية وهو يدعي بإشغاله بمهنه تجنيد سيارات (حسب البيان الصادر عن مجلس مدينه حلب المرفق طيا) وجاء في حاشيه مديريه الشؤون المالية المؤرخة في 10/1/2007 ولدى الرجوع الى سجلاتنا في شعبة التحقق تبين بأن السيد مصطفى د ع بن محمد وامينة يشغل محل على العقار 1213 رابعه بمهنة تنجيد سيارات (فراش) وذلك على التحققات والاعوام من عام 1996 ولغايه عام 2002

يرجى الاطلاع وبيان موافقتكم على عرضه على المكتب التنفيذي لاتخاذ القرار المناسب على ضوء الأنظمة والقوانين المعمول بها

وعلى حاشية عضو المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب الأستاذ محمد حياني المؤرخة في 7/2/2007 المسطرة على توصية المكتب التنفيذي الصادرة بتاريخ 24/1/2007

وعلى كتابه مديريه الشؤون الفنية – دائرة الاستملاك والتوزيع والشرفية المؤرخ في 5/3/2007 المتضمن:

جوابا لحاشيتكم المؤرخة في 11/2/2007 والمعطوفة على حاشية عضو المكتب التنفيذي الأستاذ محمد حياني المؤرخة في 7/2/2007 والمتضمنة ربط صوره مصدقه عن جدول المسح الاجتماعي لشاغل الدكان القائمة على العقار 1213 من المنطقة العقارية الرابعة محله المشارقة والعائدة للسيد مصطفى د ع بن محمد نبين لكم بأنه تم ربط صورة عن جدول المسح الاجتماعي

واما فيما يتعلق بإزالة التناقض فإن المحل المذكور ورد في جدول المسح الاجتماعي المرفق بمهنة (بوفية) حيث تقدم السيد مصطفى د ع بن محمد بالوثائق الرسمية والمصدقة ولا سيما البيان الصادر عن مديريه الشؤون المالية والذي يشير الى ان الاشغال للمحل المذكور هو تنجيد سيارات ((فراش)) والمكلف على هذه المهنة منذ عام 1996 وحتى عام 2002 اضافه الى شهادة مختار محلة المشارقة وتوابعها المرفقة بالإضبارة والمتضمنة بان المذكور يشغل المحل المذكور بمهنه فراش السيارات

يرجى التفضل بالاطلاع والموافقة بالعرض على المكتب التنفيذي لمجلس المدينة لبيان الموافقة على تغيير المهنة للمحل المذكور من ((بوفية)) الى فراش سيارات وفق ما تقدم أعلاه

وعلى كتاب مديريه الشؤون المالية المؤرخ في 3/4/2007 المتضمن:

إشارة لتوصية المكتب التنفيذي رقم 8,878 تاريخ 25/3/2007 نبين لكم بأنه تم ربط صور عن سجلات التحقق للمكلف مصطفى د ع بن محمد عن الاعوام 1996وحتى 2000 استنادا للتوصية المذكورة

يرجى الاطلاع والاحالة الى المكتب التنفيذي لاتخاذ القرار المناسب

وعلى موافقه اعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب (بالإجماع) في جلسته رقم 13 تاريخ 5/4/2007

يقرر ما يلي

مادة 1- الموافقة على تعديل إشغال المواطن مصطفى د ع بن محمد وامينه على المحضر 1213 من المنطقة العقارية الرابعة بحيث تصبح فراش وتنجيد سيارات بدلا من مهنة بوفية استنادا لكتاب مديريه الشؤون الفنية المؤرخ في 17/2/2007 وحاشيه مديريه الشؤون المالية المؤرخة في 10/1/2007 وكتاب مديريه الشؤون المالية 3/4/2007 المذكورين أعلاه

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحه اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا